

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٣٧٦ لسنة ٢٠٢٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ١٤/٨/١٩٤٦ ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ٣/١١/١٩٤٧ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها ودائرة اختصاصه ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢٢/١٢/١٩٦٢ والذي نص فى مادته الثالثة على إنشاء فرع للتوثيق بمركز قطور محافظة الغربية يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بطنطا ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ١/٣/٢٠٢٦؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق سجين الكوم) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بطنطا، ويكون مقره (بالدور الأول بجمعية تنمية المجتمع بقرية سجين الكوم)، مركز شرطة قطور- محافظة الغربية، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانية أو النوعي فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص مكانياً أو نوعياً.

(المادة الثانية)

تكون أيام العمل بالفرع المذكور بالمادة السابقة يومى (السبت والأحد) من كل أسبوع.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٦/٥/١٠
صدر فى ٢٦/٤/٢٦ ٢٠٢٦

وزير العدل

المستشار/ محمود حلمى الشريف